

النهاية في غريب الأثر

{ نهز } (ه) فيه [أن رجلاً اشترى من مالٍ يتامى خمراً فلما نزل التحريمُ أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فعرضه فقال : أهرقها وكان المالُ نهزاً عشرة آلاف] أي قُرُوبها . وهو من ناهز الصبيُّ البلوغَ إذا داناه . وحقيقته : كان ذا نهز .

(س) ومنه حديث ابن عباس [وقد ناهزتُ الاحتلام] والنهزة : الفُرصة .
وانتهزتُها : اغتذمتُها . وفلانٌ نهزةٌ المٌختلِس .
(ه) ومنه حديث أبي الدحداح .

- وانتهزتُ الحقَّ (في الهروي : [الحطَّ] ولم ينشد المصراع كله) إذا الحَقَّ وضح .

أي قبيلته وأسرع إلى تناوُلِهِ .

- وحديث أبي الأسود [وإن دُعِيَ انتهزتُها] .

(س) وحديث عمر [أتاه الجارودُ وابنُ سيَّار يتتناهزان إمارَةً] أي يتبادران إلى طلبها وتناوُلها .

(س) وحديث أبي هريرة [سيجدُ أحدكم امرأته قد ملأت عكُمها من وبر الإبل فلا يُنَاهزها ولا يُيقظُها ولْيُرسل إلى جارهِ الذي لا وبر له] أي يُبادرها ويُسابقها إليه .

(س) وفيه [مَنْ تَوَضَّأ ثم خرج إلى المسجد لا يندُهزه إلا الصلاةُ غُفِر له ما خلا من ذنبيه] النهزُ : الدَّفْع . يقال : نهزتُ الرجلَ أن نهزه إذا دفَعْتَهُ ونهزتُ رأسه إذا حَرَّكته .

(ه) ومنه حديث عمر [مَنْ أتى هذا البيوتَ ولا يندُهزه إليه غيره رجَع وقد غُفِر له] يريد أنه مَنْ خَرَج إلى المسجد أو حجَّ ولم يَنْوِ بخُروجه غير الصلاة والحجَّ من أمُور الدنيا .

(س) ومنه الحديث [أنه نهزَ راحلته] أي دفَعها في السَّير .

(ه) ومنه حديث عطاء [أو مَصْدُور يَنْهزُ قَيْحاً] أي يَقْدِفُهُ . يقال : نهزَ الرجلُ إذا مَدَّ عُنُقَهُ وناء بصَدْرِهِ لِيَتَّهْوِع . والمصدورُ : الذي بصَدْرِهِ وَجَعُ